

مذكرة تفاهم

حول التعاون العلمي بين جامعة البعث والهيئة العامة للتقانة الحيوية

أولاً - تعاريف: تعتمد الشروح التالية فيما يتعلق ببنود هذه المذكرة:

الوزير: وزير التعليم العالي

الجامعة: جامعة البعث

الم الهيئة: الهيئة العامة للتقانة الحيوية.

المركز: مركز بحوث التقنيات الحيوية الذي أحدثته ضمن الحرم الجامعي.

ثانياً - مقدمة:

وضعت هذه المذكرة بغرض تنظيم التعاون العلمي بين الهيئة من جهة و الجامعه من جهة أخرى، فيما يتعلق بتأسيس وتطوير مركز بحوث التقنيات الحيوية في الجامعة، والمشاركة في تخطيط ومتابعة وتنفيذ وتقدير البحوث بما يخدم الأهداف التي أحدثت من أجلها كل من الهيئة والمركز.

و معبقاء المركز تابعاً إدارياً و مالياً للجامعة، فإن توقيع هذه المذكرة يتضمن الموافقة على مشاركة الطرفين في توجيه و متابعة و تقييم نشاطاته من الناحية العلمية و دعمه بالتجهيزات والعاملين من قبل الطرفين بما يجعله بمثابة وحدة بحثية مشتركة بين الجامعة والهيئة و بما ينسجم مع قانون إحداث الهيئة رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٢ .

ثالثاً - المساهمات والمسؤوليات:

- ١- تخصص رئاسة الجامعة مكاناً مناسباً ومساحة كافية (بحلود ٣٠٠ - ٥٠٠ م^٢ أو أكثر) ضمن الحرم الجامعي كمقر لمركز البحوث والمخابر التابعة له.
- ٢- تسمى رئاسة الجامعة لإدارة المركز المذكور أحد أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة من مرتبة أستاذ مساعد على الأقل بحيث يكون متفرغاً كلياً أو جزئياً لهذه المهمة .

- ٣- تسمى رئاسة الجامعة لجنة علمية للمركز المذكور تتالف من ٣-٥ من أعضاء الهيئة التدريسية ويراعى قدر الإمكان تثليهم للكلليات المعنية بالتقنيات الحيوية في الجامعة وبخاصة كليات الزراعة والعلوم (أقسام علوم الحياة) والطب البيطري والصيدلة .
- ٤- يعتبر مدير المركز بحكم مهمته عضواً ممثلاً لجامعة في مجلس إدارة الهيئة العامة للتقانة الحيوية، كما يتمثل المركز بأحد أعضاء لجنته العلمية في المجلس العلمي الاستشاري للهيئة، وتعتبر قرارات التخطيط والتوجيه والتنسيق والتقييم العلمي لهذا المجلس ملزمة لكل من الهيئة والمركز .
- ٥- لرئاسة الجامعة أن تقرر عدداً مناسباً من العاملين العلميين والإداريين للعمل في المركز وتأمين الظروف المناسبة لتطويره وتنفيذ البحث فيه ، ويمكن تفريغ أعضاء الهيئة التدريسية بالجامعة للعمل العلمي في المركز .
- ٦- يمكن للهيئة أن تردد المركز بعاملين علميين أو إداريين من ملاكها للقيام بهما موقتاً أو طويلاً الأجل وذلك بموافقة رئاسة الجامعة وبإشراف مدير المركز ، ويتقاضى هؤلاء رواتبهم وتعويضاتهم من موازنة الهيئة.
- ٧- تقوم رئاسة الجامعة بتزويد المركز بالتجهيزات والمواد الازمة لإجراء البحث العلمية وفق الخطة المعتمدة ، كما تساهم الهيئة عند الحاجة بتقدیم تجهيزات ومواد متوفرة في مستودعها أو توفرها خصيصاً لدعم البحث العلمي في المركز ، على أن يتم إيداعها أو التنازل عنها واستلامها أصولاً بين الجانبين .
- ٨- تستقبل الهيئة في مختبرها المركزي بدمشق الأساتذة و الباحثين وطلبة الدراسات العليا من الجامعة وتحمّلهم التسهيلات الممكنة والمواد الازمة لتنفيذ بحوثهم ، شريطة إقرارها من قبل المجلس العلمي الاستشاري للهيئة ، وتتبع عند النشر أو الحصول على البراءات ، الأصول الأكاديمية المعروفة في إبراز دور كل جانب وفي توزيع العائدات المادية والمعنوية من العمل إن وجدت .
- ٩- يمكن للهيئة والمركز تبادل المدربين والمتدربين عند الحاجة ، كما يمكن إيفاد الباحثين والفنين داخل أو خارج القطر بمهام علمية أو للتدريب أو الإطلاع العلمي بالمشاركة المالية من الهيئة كلياً أو جزئياً .

رابعاً - صلاحية المذكورة:

- ١- تبقى هذه المذكرة صالحة لمدة خمس سنوات وتحدد تلقائياً لفترات مماثلة إلا إذا طلب أحد الجانيين إيقافها قبل ستة أشهر على الأقل من موعد انتهاء المدة .

٢- تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ بعد توقيعها من الجانيين وتصديقها من قبل السيد الوزير .

۲۰۷ / V / ۱۸

مدير عام الهيئة

د . محمود فواز العظمة

التوقيع:

دیالیک

مدير المركز

د. محمود الشباك

التوقيع :

— 1 —

۱۹۷

الدكتور عياش بركات

وزير التعليم العالي

مصدق

الدكتور عامل فاخوري

رئيس جامعة البعث